

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢١٥٠ لسنة ٢٠٠٠

بإعادة تشكيل مجلس إدارة هيئة مينا دمياط

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون هيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٨٣ بإصدار قانون رسوم الإرشاد والتعريضات ورسوم الموانئ والرسو والمكوث :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤١٢ لسنة ١٩٨٣ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣١٧ لسنة ١٩٨٥ ببيان شاء هيئة مينا دمياط :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦ لسنة ١٩٩٩ بتنظيم وزارة النقل :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفريض في بعض الاختصاصات :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٠٠ لسنة ٢٠٠٠ بشأن إعادة تشكيل

المجلس الأعلى للموانئ :

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المعقودة في ٢٠٠٠/١١/٧ :

قرر :

(المادة الأولى)

يعاد تشكيل مجلس إدارة هيئة مينا دمياط برئاسة رئيس مجلس إدارة الهيئة ، وعضوية كل من :

نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة .

مستشار من مجلس الدولة يختاره رئيس المجلس .

رئيس قطاع المراقبة والتشغيل بوزارة النقل .

مدير عام مصلحة الموانئ والمنائر .

رئيس غرفة ملاحة دمياط .

رئيس الغرفة التجارية بدمياط .

ممثل لقطاع النقل البحري يختاره رئيس القطاع .

ممثل لمحافظة دمياط يختاره المحافظ .

ممثل لهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة يختاره رئيس مجلس إدارة الهيئة .

ممثل عن كل من مصلحة الجمارك ، مصلحة أمن الموانئ ، هيئة الرقابة على الصادرات

والواردات يختاره رئيس المصلحة أو الهيئة .

ثلاثة من ذوي الخبرة يختارهم وزير النقل لمدة سنتين قابلة للتجديد .

(المادة الثانية)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٥ شعبان سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ١١ نوفمبر سنة ٢٠٠٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبید